



Distr.: General  
24 June 2019  
Arabic  
Original: English

## اتفاقية مكافحة التصحر



### مؤتمر الأطراف

الدورة الرابعة عشرة

نيودلهي، الهند، ٢-١٣ أيلول/سبتمبر ٢٠١٩

البند ٢(ب) من جدول الأعمال المؤقت

خطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠: الآثار المترتبة

في اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة التصحر

طرائق ومعايير واختصاصات تقييم منتصف المدة للإطار

الاستراتيجي للاتفاقية للفترة ٢٠١٨-٢٠٣٠

### طرائق ومعايير واختصاصات تقييم منتصف المدة للإطار الاستراتيجي

للاتفاقية للفترة ٢٠١٨-٢٠٣٠

مذكرة مقدمة من الأمانة

موجز

اعتمد مؤتمر الأطراف في اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة التصحر، بموجب مقرريه ١٣/أ-١٣ م/١٣ و ١٣-أ/١٣، الإطار الاستراتيجي للاتفاقية للفترة ٢٠١٨-٢٠٣٠ وأرشد عملية إعداد تقييم منتصف المدة للإطار الاستراتيجي. وتمشياً مع هذين المقررين، تعرض هذه الوثيقة مقترحاً من مكتب مؤتمر الأطراف لطرائق ومعايير واختصاصات تقييم منتصف المدة للإطار الاستراتيجي للاتفاقية للفترة ٢٠١٨-٢٠٣٠، كي ينظر فيه مؤتمر الأطراف في دورته الرابعة عشرة.



الرجاء إعادة الاستعمال

GE.19-10482(A)



\* 1 9 1 0 4 8 2 \*

## المحتويات

الصفحة	الفقرات		
٣	٢-١	.....	أولاً - مقدمة
		.....	ثانياً - مقترح مقدم من مكتب مؤتمر الأطراف: طرائق ومعايير واختصاصات تقييم منتصف المدة للإطار الاستراتيجي للاتفاقية للفترة ٢٠١٨-٢٠٣٠
٣	٢٣-٣	.....	ألف - أهداف تقييم منتصف المدة
٤	٨-٧	.....	باء - نطاق التقييم ومعايير
٤	١٨-٩	.....	جيم - الطرائق وتنظيم العمل
٦	٢١-١٩	.....	دال - الجدول الزمني المؤقت
٦	٢٣-٢٢	.....	ثالثاً - الاستنتاجات والتوصيات
٧	٣٠-٢٤	.....	

## أولاً - مقدمة

- ١- اعتمد مؤتمر الأطراف في اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة التصحر، بموجب مقرره م/٧ أ-١٣، الإطار الاستراتيجي للاتفاقية للفترة ٢٠١٨-٢٠٣٠ (الإطار الاستراتيجي) وشجع الأطراف على تطبيق هذا الإطار الاستراتيجي في سياساتها وبرامجها وخططها وعملياتها الوطنية المتصلة بالتصحر/تدهور الأراضي والجفاف.
- ٢- وقرر مؤتمر الأطراف كذلك، بموجب مقرره م/١٣ أ-١٣ بشأن الإجراءات أو الآليات المؤسسية الإضافية لمساعدة مؤتمر الأطراف في استعراض تنفيذ الاتفاقية استعراضاً منتظماً واختصاصات لجنة استعراض تنفيذ الاتفاقية، أن يُعد مكتبه الطرائق والمعايير والاختصاصات المناسبة لتقييم منتصف المدة للإطار الاستراتيجي للاتفاقية للفترة ٢٠١٨-٢٠٣٠ بغية اعتمادها في الدورة الرابعة عشرة لمؤتمر الأطراف. ويرد المقترح المقدم من مكتب مؤتمر الأطراف في الفصل ثانياً من هذه الوثيقة.

## ثانياً - مقترح مقدم من مكتب مؤتمر الأطراف: طرائق ومعايير واختصاصات تقييم منتصف المدة للإطار الاستراتيجي للاتفاقية للفترة ٢٠١٨-٢٠٣٠

- ٣- اعتمد مؤتمر الأطراف في اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة التصحر، بموجب مقرره م/٧ أ-١٣، الإطار الاستراتيجي للاتفاقية للفترة ٢٠١٨-٢٠٣٠. ويحدد الإطار الاستراتيجي للفترة ٢٠١٨-٢٠٣٠ الرؤية التالية للاتفاقية: "مستقبل يتجنب التصحر/تدهور الأراضي ويقلل منهما إلى الحد الأدنى ويعكس اتجاههما ويخفف من آثار الجفاف في المناطق المتأثرة على جميع المستويات ويسعى جاهداً لإيجاد عالم خال من ظاهرة تدهور الأراضي تماشياً مع خطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠، ضمن نطاق الاتفاقية".
- ٤- ويحدد الإطار الاستراتيجي للفترة ٢٠١٨-٢٠٣٠ خمسة أهداف استراتيجية الهدف منها توجيه الإجراءات التي يتخذها جميع أصحاب المصلحة والشركاء في الاتفاقية في الفترة ٢٠١٨-٢٠٣٠. ويتوقع أن يسهم تحقيق هذه الأهداف الطويلة الأجل في تحقيق الرؤية المذكورة أعلاه ضمن نطاق الاتفاقية، مع أخذ أوضاع إقليمية ووطنية معينة في الحسبان. وتمثل هذه الأهداف الاستراتيجية فيما يلي:
  - (أ) الهدف الاستراتيجي ١: تحسين حالة النظم الإيكولوجية المتأثرة، ومكافحة التصحر/تدهور الأراضي، وتعزيز الإدارة المستدامة للأراضي، والإسهام في وقف تدهور الأراضي؛
  - (ب) الهدف الاستراتيجي ٢: تحسين ظروف معيشة السكان المتأثرين؛
  - (ج) الهدف الاستراتيجي ٣: تخفيف آثار الجفاف والتكيف معها وإدارتها من أجل تحسين قدرة السكان المتأثرين والنظم الإيكولوجية على التأقلم؛
  - (د) الهدف الاستراتيجي ٤: دَرّ منافع بيئية على الصعيد العالمي عن طريق تنفيذ اتفاقية مكافحة التصحر بفعالية؛

(هـ) الهدف الاستراتيجي ٥: تعبئة قدر كبير من الموارد المالية وغير المالية لدعم تنفيذ الاتفاقية عن طريق إقامة شراكات فعالة على الصعيدين العالمي والوطني.

٥- ويحدد الإطار الاستراتيجي إطار تنفيذ ينص على أن تتحمل الأطراف المسؤولية الرئيسية عن تنفيذ الإطار الاستراتيجي، وأنها ستحتاج إلى توجيه التنفيذ وفقاً لأولوياتها الوطنية وبروح التضامن والشراكة الدوليين. ويشير الإطار الاستراتيجي إلى أنه سيُنقذ أساساً بواسطة إجراءات على الصعيد الوطني أو دون الإقليمي، بدعم من مؤسسات الاتفاقية والشركاء وغيرهم من أصحاب المصلحة ذوي الصلة. ويحدد الإطار الاستراتيجي أيضاً عدداً من الأهداف العملية التي تسعى الأطراف إلى تحقيقها من خلاله في المجالات التالية: (أ) الموارد المالية وغير المالية، (ب) السياسة العامة والتخطيط، (ج) العمل الميداني. ويُسند الإطار الاستراتيجي مسؤوليات محددة لمؤسسات الاتفاقية وهيئاتها.

٦- وقرر مؤتمر الأطراف، بموجب مقرره ١٣/م-١٣، أن يُعدّ، من خلال مكتبه، الطرائق والمعايير والاختصاصات المناسبة لتقييم منتصف المدة للإطار الاستراتيجي للفترة ٢٠١٨-٢٠٣٠ بغية اعتمادها في دورته الرابعة عشرة المعقودة في عام ٢٠١٩. وترد هذه الطرائق والمعايير والاختصاصات في هذه الوثيقة.

## ألف- أهداف تقييم منتصف المدة

٧- الغرض من تقييم منتصف المدة هو تقييم التقدم المحرز في تنفيذ الإطار الاستراتيجي للفترة ٢٠١٨-٢٠٣٠ وفي تحقيق أهدافه الاستراتيجية الخمسة. وسيحدد التقييم ما إذا كان الإطار الاستراتيجي يعمل على النحو المتوخى منه، وما إذا كان تنفيذه يحقق الأهداف المعلنة، وما إذا كان يُسهم في أولويات التنمية المستدامة العالمية الأوسع نطاقاً وكيفية إسهامه فيها. وسيزوّد التقييم الأطراف وغيرها من أصحاب المصلحة الرئيسيين بمعلومات عن النجاحات المحققة والصعوبات المعترضة في تنفيذ الإطار الاستراتيجي، وستتمخض عنه، من خلال عملية قائمة على المشاركة، توصيات لمواصلة تحسين أداء الإطار الاستراتيجي في الفترة المتبقية من تنفيذه.

٨- وسيوجّه تقييم منتصف المدة أساساً إلى الأطراف في الاتفاقية، بصفتها مشاركة في مؤتمر الأطراف وبلداناً منفذة للإطار الاستراتيجي، وكذلك إلى مؤسسات الاتفاقية وهيئاتها. وسيزوّد التقييم أيضاً معلومات قيمة للأوساط العلمية المشاركة في عملية الاتفاقية على مختلف المستويات، وللشركاء في التنفيذ وغيرهم من أصحاب المصلحة المهتمين.

## باء- نطاق التقييم ومعايره

٩- سيشمل تقييم منتصف المدة للإطار الاستراتيجي للفترة ٢٠١٨-٢٠٣٠ أربعة عناصر مترابطة هي:

(أ) استمرار جدوى الإطار الاستراتيجي؛

(ب) التقدم المحرز في تحقيق الأهداف الاستراتيجية الخمسة؛

(ج) النظر في الجهود الرامية إلى تحقيق الأهداف والوفاء بالمسؤوليات التي حددها

إطار تنفيذ الإطار الاستراتيجي؛

(د) كفاءة عملية الإبلاغ عن الإطار الاستراتيجي واستعراضه.

١٠- وبالإضافة إلى ذلك، سينظر تقييم منتصف المدة في مدى أخذ السياسات والتدابير التي تراعي المنظور الجنساني في الحسبان في تنفيذ الإطار الاستراتيجي وفي عملية الإبلاغ والاستعراض، باعتبارها مسألة ذات تأثير عام.

١١- وسيركز التقييم على معيارين رئيسيين هما الجدوى والفعالية. وسيقيّم أيضاً كفاءة عملية الإبلاغ والاستعراض. ونهج التقييم مبين أدناه؛ وهو نهج سيتواصل تطويره مع اقتراب التقييم.

## ١- الجدوى

١٢- سيقمّ تقييم منتصف المدة مدى استمرار ملاءمة الإطار الاستراتيجي لتغير أولويات ونهج التعاون الدولي في مجال التنمية المستدامة، لا سيما الأولويات والنهج المتصلة بأهداف التنمية المستدامة واتفاقيتي تغير المناخ والتنوع البيولوجي. وسينظر التقييم أيضاً في مواءمة تنفيذ الإطار الاستراتيجي مع ما يتبعه الشركاء الرئيسيون المتعدّدو الأطراف والجهات المانحة عموماً من سياسات واستراتيجيات.

## ٢- الفعالية

١٣- سيقمّ تقييم منتصف المدة التقدم المحرز في تحقيق الأهداف الاستراتيجية، استناداً إلى المؤشرات المستخدمة لكل هدف ومع مراعاة الأثر المتوقع منه والمبّين في الإطار الاستراتيجي. وستولى أهمية خاصة مدى ربط كل هدف بالغاية ٣ من الهدف ١٥ من أهداف التنمية المستدامة، ألا وهي تحييد أثر تدهور الأراضي.

١٤- وفيما يتعلق بالأهداف الواردة في المجالات الثلاثة<sup>(١)</sup> المحددة في إطار تنفيذ الإطار الاستراتيجي، سيسعى تقييم منتصف المدة إلى تحديد التجارب الناجحة الممكن تكرارها، فضلاً عن أوجه القصور والدروس المستفادة التي يمكن استخدامها لتحسين تنفيذ الإطار الاستراتيجي.

١٥- وفيما يخص إطار التنفيذ أيضاً، سيقمّ تقييم منتصف المدة فعالية ما اتخذته مؤسسات الاتفاقية وهيئاتها من إجراءات لدعم الأطراف في تنفيذ الإطار الاستراتيجي، استناداً إلى المهام المحددة لكل منها في الإطار الاستراتيجي.

## ٣- الكفاءة

١٦- يرتبط تقييم الكفاءة ارتباطاً وثيقاً بتقييم فعالية الإجراءات التي اتخذتها مؤسسات الاتفاقية وهيئاتها، وسينظر تقييم منتصف المدة بإيجاز في مدى كفاءة عملية الإبلاغ والاستعراض الوطنية بموجب الاتفاقية.

## ٤- المسألة ذات التأثير العام: المنظور الجنساني

١٧- بالإضافة إلى المعايير المذكورة آنفاً، سينظر تقييم منتصف المدة في مدى أخذ السياسات والتدابير التي تراعي المنظور الجنساني في الحسبان في تنفيذ الإطار الاستراتيجي وفي عملية الإبلاغ والاستعراض.

(١) المجالات الثلاثة هي الموارد المالية وغير المالية، والسياسة العامة والتخطيط، والعمل الميداني.

١٨- واستناداً إلى معايير التقييم المبينة أعلاه، سيستند التقييم إلى عدد الأسئلة التي ستُحدد بالتفصيل مع اقتراب موعد التقييم.

## جيم- الطرائق وتنظيم العمل

١٩- سيشرف على التقييم فريق عامل حكومي دولي يتألف من أعضاء ترشحهم كل مجموعة إقليمية ويعيّنهم مؤتمر الأطراف. وستدعم أمانة الاتفاقية الفريق العامل في عمله.

٢٠- وسيستند التقييم إلى نتائج وقائية يُنظر فيها من خلال عملية قائمة على المشاركة وتُعرض، في نهاية المطاف، على مؤتمر الأطراف كي يتخذ قرراً بشأن الخطوات المقبلة. وستتألف العناصر المكونة لعملية التقييم مما يلي:

(أ) تقييم مستقل يشرف عليه الفريق العامل الحكومي الدولي ويُجرّبه خبير تقييم خارجي باستخدام معايير التقييم. وسيعرض التقييم نتائج عن العناصر المشمولة بالتقييم (أي استمرارية جدوى الإطار الاستراتيجي؛ والتقدم المحرز في تحقيق الأهداف الاستراتيجية؛ وإطار التنفيذ؛ وعملية الإبلاغ والاستعراض؛ والجوانب الجنسانية)، وذلك استناداً إلى أدلة سليمة مثبتة، وتحليل موضوعي موثق بوضوح في تقرير التقييم. وسيقدّم التقييم أيضاً استنتاجات وتوصيات مؤقتة من أجل اتخاذ ما يمكن اتخاذه من إجراءات في المستقبل مواصلةً لتعزيز تنفيذ الإطار الاستراتيجي؛

(ب) مشاورات قائمة على المشاركة بشأن الاستنتاجات والتوصيات المنبثقة عن التقييم المستقل تُجرى أثناء اجتماع تعقده لجنة استعراض تنفيذ الاتفاقية بين دورتين من دورتها؛

(ج) مقرر يتخذه مؤتمر الأطراف ويعرض فيه اتفاق الأطراف على الإجراءات المقرر اتخاذاها مواصلةً لتعزيز تنفيذ الإطار الاستراتيجي.

٢١- وفيما يتعلق بالمواد المرجعية المستخدمة في تقييم منتصف المدة، ستوفر التقارير الوطنية المقدمة من الأطراف في عامي ٢٠١٨ و ٢٠٢٢ البيانات الأساسية اللازمة لتقييم التقدم المحرز في تحقيق الأهداف الاستراتيجية وللنظر في الأهداف المنشودة من إطار التنفيذ.

## دال- الجدول الزمني المؤقت

٢٢- يتوقع أن يدوم تنفيذ الإطار الاستراتيجي للفترة ٢٠١٨-٢٠٣٠ ثلاثة عشر عاماً، وأن يكون منتصف مدته في عام ٢٠٢٤. وسيُجرى تقييم منتصف المدة في الفترة ما بين عامي ٢٠٢٤ و ٢٠٢٥، لكي يتسنى للفريق العامل الحكومي الدولي بدء عمله، الذي يشمل التكليف بإجراء التقييم المستقل، في النصف الأول من عام ٢٠٢٤. وستُعقد المشاورات القائمة على المشاركة في إطار لجنة استعراض تنفيذ الاتفاقية خلال النصف الثاني من عام ٢٠٢٤، وسيتخذ مؤتمر الأطراف قرراً نهائياً بشأن هذه المسألة في دورته السابعة عشرة في عام ٢٠٢٥.

٢٣- وبما أن تقييم منتصف المدة سيُجرى بعد عدة سنوات من الآن، فسيتم الانتهاء من التحضير له خلال الدورة السادسة عشرة لمؤتمر الأطراف في عام ٢٠٢٣. وسيُحدد مؤتمر الأطراف، بدعم من مكتبه، الإطار المرجعي للفريق العامل الحكومي الدولي، ويضع مواصفات أخرى للفريق نفسه، ويعين أعضاء الفريق الذين تشرحهم كل مجموعة إقليمية. وسيحدّث مؤتمر الأطراف أيضاً، حسب الحاجة، الطرائق والمعايير والاختصاصات الواردة في هذه الوثيقة.

## ثالثاً - الاستنتاجات والتوصيات

- ٢٤- قد يود مؤتمر الأطراف، عند اتخاذ مقرر بشأن طرائق ومعايير واختصاصات تقييم منتصف المدة للإطار الاستراتيجي للاتفاقية للفترة ٢٠١٨-٢٠٣٠، استناداً إلى المقترح المقدم من المكتب، أن ينظر في العناصر التالية:
- ٢٥- إذ يشير إلى المقررين ٧/م أ-١٣ و ١٣/م أ-١٣، اللذين اعتمد مؤتمر الأطراف بموجبهما الإطار الاستراتيجي للاتفاقية للفترة ٢٠١٨-٢٠٣٠ وأرشد عملية إعداد تقييم منتصف المدة؛
- ٢٦- *وإذ يسلم بأهمية الإطار الاستراتيجي للاتفاقية للفترة ٢٠١٨-٢٠٣٠ لتحسين فعالية تنفيذ الاتفاقية،*
- ٢٧- *وإذ يشير إلى أن الإطار الاستراتيجي للاتفاقية للفترة ٢٠١٨-٢٠٣٠ سيبلغ منتصف مدته في عام ٢٠٢٤،*
- ٢٨- *وإذ يرحب مع التقدير بالمقترح المقدم من مكتب مؤتمر الأطراف بشأن طرائق ومعايير واختصاصات تقييم منتصف المدة للإطار الاستراتيجي للاتفاقية للفترة ٢٠١٨-٢٠٣٠،*
- ٢٩- *وإذ يعتمد اعتماداً مؤقتاً طرائق ومعايير واختصاصات تقييم منتصف المدة للإطار الاستراتيجي للاتفاقية للفترة ٢٠١٨-٢٠٣٠، على النحو الذي اقترحه مكتب مؤتمر الأطراف في الوثيقة ICCD/COP(14)/3،*
- ٣٠- *يقرر أن يواصل مؤتمر الأطراف، في دورته السادسة عشرة في عام ٢٠٢٣، الأعمال التحضيرية لتقييم منتصف المدة للإطار الاستراتيجي للاتفاقية للفترة ٢٠١٨-٢٠٣٠، بما يشمل وضع طرائق التقييم ومعايير اختصاصاته في صيغتها النهائية وإنشاء فريق عامل حكومي دولي لكي يشرف على عملية التقييم، ولهذا الغرض:*
- (أ) *يطلب إلى مكتب مؤتمر الأطراف أن يستعرض ويحدّث، حسب الحاجة، طرائق ومعايير واختصاصات تقييم منتصف المدة للإطار الاستراتيجي للاتفاقية للفترة ٢٠١٨-٢٠٣٠ المعتمدة اعتماداً مؤقتاً، لكي يعتمدها مؤتمر الأطراف في دورته السادسة عشرة؛*
- (ب) *يطلب أيضاً إلى مكتب مؤتمر الأطراف أن يحدد اختصاصات فريق عامل حكومي دولي معني بتقييم منتصف المدة للإطار الاستراتيجي للاتفاقية للفترة ٢٠١٨-٢٠٣٠، بما في ذلك غرضه وتكويبه وطرائق عمله الرئيسية، لكي ينظر فيها مؤتمر الأطراف في دورته السادسة عشرة؛*
- (ج) *يطلب كذلك إلى الأمانة أن تدرج الاحتياجات المقدّرة من الموارد لتقييم منتصف المدة للإطار الاستراتيجي للاتفاقية للفترة ٢٠١٨-٢٠٣٠ في برنامجه وميزانيته المقترحين للفترة ٢٠٢٤-٢٠٢٥ اللذين سيعرضان على مؤتمر الأطراف في دورته السادسة عشرة.*